

الكتاب الثامن



بِرَّ زَانِجِي أَصْوَلُ الْعَالَمِ
(المُسْتَوَى الثَّانِي)

شِرْكُح

نَظُورَةُ التَّفْسِيرِ

وَهِيَ نَظْمٌ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ

لِلْعَلَّامَةِ عَبْدِ الرَّزِيزِ بْنِ عَلَيِّ الزَّمْرَمِيِّ الْمَكْيَّ

تَ ٩٧٦ رَحْمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً رَاغِبَةً

أَمْلَاهُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ

صَالِحُ بْنُ عَلَيِّ اللَّهِ بْنِ حَمَدِ الْعَصِيمِيِّ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلَوَالْهَمَّةُ وَلَمَّا يَمِدَّ

المجلس الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل للعلم أصولاً، وسهّل بها إليه وصولاً، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ مَا بُيِّنَتْ أَصْوَلُ الْعِلْمَ، وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ مَا أُبَرِّزَ الْمَنْطُوقُ مِنْهَا وَالْمَفْهُومُ.

أَمَّا بَعْدُ:

فهذا شرح (الكتاب الثامن) من (المستوى الثاني) من برنامج (أصول العلم)، في سنته السادسة: ثمانٍ وثلاثين وأربعين و ألف، وتسع وثلاثين وأربعين وألف، وهو «منظومة التفسير» للعلامة عبد العزيز بن علي الزَّمْزمِي رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى، المتوفى سنة ست وسبعين وتسعاً.



قال المصنف رحمه الله :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

<p>عَلَى النَّبِيِّ عَطِيرِ الْأَرْدَانِ مَعَ سَلَامٍ دَائِمًا يَغْشَاهُ فَهَذِهِ مِثْلُ الْجُمَانِ عِقْدُ بِدَايَةً لِمَنْ بِهِ يَحِيرُ مُهَذِّبًا نِظَامَهَا فِي غَايَةِ لِإِنَّهُ الْهَادِي وَمَنْ يُعِينُ</p>	<p>تَبَارَكَ الْمُنْزَلُ لِلْفُرْقَانِ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَبَعْدُ ضَمَّتْهَا عِلْمًا هُوَ التَّفْسِيرُ أَفْرَدْتُهَا نَظْمًا مِنْ «النُّقَايَةِ» وَاللَّهُ أَسْتَهْدِي وَأَسْتَعِينُ</p>
---	---



قال الشارح وفقه الله :

أبتدأ المصنف رحمة الله كتابه بالبسملة، ثم ثنى بالحمدلة، ثم ثنى بالصلوة والسلام على النبي محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه، وهو لاء الثالث من آداب التصنيف اتفاقاً، فمن صنف كتاباً أستحب له أن يستفتحه بهن.

وابتداؤه بالحمد هو في قوله: (تَبَارَكَ الْمُنْزَلُ لِلْفُرْقَانِ)؛ لأنَّ الحمد له صيغتان:

إحداهما: صيغة لفظية، كقولنا: حمداً لله رب العالمين.

والآخرى: معنوية؛ كقول الناظم: (تَبَارَكَ الْمُنْزَلُ لِلْفُرْقَانِ)، فإنَّها مشتملة على حقيقة الحمد.

فالحمدُ هو: الإِخْبَارُ عَنْ مَحَاسِنِ الْمُحَمَّدِ مع حُبِّه وتعظيمه. قاله أَبْنُ تِيمَيَّةَ الْحَفِيدُ وغَيْرُه، وَمِنْ الْخَبَرِ عَنْ مَحَاسِنِ اللَّهِ مَعَ حُبِّه وتعظيمه ما ذَكَرَه النَّاظِمُ فِي صَدْرِ نُظُمِه بِقَوْلِه: (تَبَارَكَ الْمُنْزَلُ لِلْفُرْقَانِ).

وقوله: (تَبَارَكَ)، أي: تعاظم وتعالى في بركته، والبركةُ: كثرة الخير ودوامه. وهَذَا الفعل (تَبَارَكَ) مُخْتَصٌ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا يُقَالُ لِغَيْرِهِ ذَكْرُهُ أَبْنُ الْقِيَّمِ وغَيْرُه. والمراد منه: بلوغ الكمالات، وحصول المجد الذي لا يُشارِكُه فيه غيره سبحانه. قوله: (عَطَرُ الْأَرْدَانَ)، أي: طَيْبٌ رائحة الأرдан، والأردان: جمع رُدْنٍ، بضم الراء وسكون الدال؛ وهو: أصل الْكُمُّ مَمَّا يَكُونُ قَرِيبًا مِنَ الْكَفِّ، ثُمَّ أُطْلَقَ عَلَى الْكُمُّ كُلُّهُ، فَيَقُولُ الرَّدَنُ أَسْمًا لِأَصْلِ الْكُمُّ؛ أي مُبْدِئُه ورَأْسُه، وأَسْمًا لِلْكُمُّ أَجْمَعًا.

وَكَوْنُ أَرْدَانِه طَيْبٌ خَبْرٌ عَنْ كَوْنِ غَيْرِهَا أَوْلَى بِالطَّيْبِ؛ لَأَنَّ مَتْهِيَ الأَرْدَانِ هِيَ الْآبَاطُ، الَّتِي تَبَعُثُ مِنْهَا الرَّوَاحِ الْكَرِيَّةَ عَادَةً، فَإِذَا كَانَ مَظْنَةُ الرَّائِحَةِ الْكَرِيَّةِ طَيْبًا، فَإِنَّ غَيْرَهُ أَوْلَى بِأَنْ يَكُونَ طَيْبًا.

وَيُطْلَقُ طَيْبُ الأَرْدَانِ عَلَى إِرَادَةِ حُسْنِ خَصَالِ الشَّرِيفَةِ، وَعِرَاقَةِ أَصْوَلِهِ الْكَرِيمَةِ، فَقَدْ يُذَكِّرُ أَحَدُ فِيْقَالٍ: إِنَّهُ طَيْبُ الأَرْدَانِ؛ أي: مَوْصُوفًا بِالْخَصَالِ الشَّرِيفَةِ وَالنَّسْبِ الْكَرِيمِ. قوله: (يَغْشَاهُ)، أي يُغْطِيهُ، والتَّغْشِيَةُ: أَسْمُ لِمَا خَفَّ وَشَفَّ مِنَ الْغَطَاءِ، وَالْإِتِيَانُ بِهِ مَنَسِّبٌ لِلْأَطَافَةِ الصَّلَوةِ وَالسَّلَامِ.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمَصَنِّفُ أَنَّ هَذِهِ الْمَنْظُومَةَ (مِثْلُ الْجُهَانِ)، أي: الدُّرُرُ، وَاحْدَتُهَا جُهَانَةٌ؛ وَهِيَ: الْلُّؤْلُؤَةُ الصَّغِيرَةُ، ثُمَّ صَارَتِ الْعَرَبُ تُحَاكِيُّ تِلْكَ الْلَّالَى بِحَبَّاتٍ تُصْنَعُ مِنَ الْفَضَّةِ، يَسْمُونُهَا جُهَانَةً أَيْضًا.

فاجْهَانَةٌ عِنْدَهُمْ: الْلُّؤْلُؤَ الصَّغِيرَةُ، وَالْحَقَّوْا بِهَا مَا كَانُ يَصْنَعُونَهُ زِينَةً مِنْ حَبَّاتٍ صَغِيرَةٍ مِنَ الْفَضَّةِ، وَتَلِكَ الدُّرُّرُ جَعَلَتْ عَقْدًا؛ كَمَا قَالَ: (فَهَذِهِ مِثْلُ الْجَهَنَّمِ عَقْدٌ)، وَالْعَقْدُ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ -: الْقِلَادَةُ، وَجَمِيعُهُ: عُقُودٌ.

وَجَعَلَ الْمُصَنَّفُ الْمَعَارِفَ الْمَذْكُورَةَ فِي هَذِهِ الْمَنْظُومَةِ عَقْوَدًا نَاظِمَةً لِلْدُرُّرِ لِأَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَا فِي اسْمِ الْعِقْدِ مِنَ الْخُسْنَ وَالْمَلاَحةِ.

وَالآخَرُ: مَا فِيهِ مِنْ مَعْنَى الْجَمْعِ وَالضَّمِّ وَتَأْلِيفِ النَّظَائِرِ بَعْضِهَا مَعَ بَعْضٍ.

وَيَجُوزُ فِي قَوْلِهِ: (مِثْلُ الرَّفِعِ وَالنَّصْبِ)، فَالرَّفِعُ خَبْرُ الْمُبْتَدَأِ، وَالنَّصْبُ لِكُونِهِ حَالًا. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ عِقْدَ الدُّرُّرِ هَذَا ضُمِّنَ (عِلْمًا هُوَ التَّفْسِيرُ)، وَحَقِيقَتُهُ: كَشْفُ مَعَانِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

وَالْمَذْكُورُ فِي هَذِهِ الْمَنْظُومَةِ مَمَّا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْكَشْفِ، فَجُعِلَ لَهُ اسْمُهُ، وَإِلَّا فَهِيَ مِنْ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْقُرْآنِ، وَسِيَّاْتِي مِزِيدًا بِيَابِنٍ فِي الْمَوْضِعِ الْلَّائِقِ عِنْدَ ذَكْرِ الْمُصَنَّفِ حَدَّ التَّفْسِيرِ.

وَعِلْمُ الْقُرْآنِ: اسْمٌ عِلْمٌ نَافِعٌ صَارَ مُتَمِّيْزًا عَنِ عِلْمِ التَّفْسِيرِ، لِكِنَّهُ بَقِيَ مَمْزُوْجًا بِأَنْوَاعِ مِنَ الْعِلْمَوْنِ؛ كَالنَّحْوِ، وَالْبَلَاغَةِ، وَأَصْوَلِ الْفَقْهِ، وَمَصْطَلِحِ الْحَدِيثِ، وَغَيْرِهَا، فَهُوَ مَجْمُعٌ أَشْتَاتٍ مِنَ الْعِلْمَوْنِ جُذِبَتْ إِلَيْهِ بِاعتِبَارِ تَعْلُقِهَا بِالْقُرْآنِ مِنْ وَجْهٍ مَا، وَيُوجَدُ أَصْلُهَا فِي تَلِكَ الْعِلْمِ.

فَالْمَذْكُورُ مَثَلًا فِي مَعْنَى الْحُرُوفِ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ أَصْلُهُ مِنْ عِلْمِ الْمَعَانِي عِنْدَ الْبَلَاغِيْنِ، وَرَبَّمَا ذَكَرَهُ النُّحَاةُ، وَكَذَلِكَ جُلُّ الْمُبَاحِثِ الْمَذْكُورَةِ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ مَمَّا يَتَعَلَّقُ بِالسَّنَدِ هِيَ مُجْتَدِبَةٌ مَمَّا ذَكَرَهُ الْمُصَنَّفُونَ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

وَتَميِيزُ هَذَا الْعِلْمِ عَمَّا يُشارِكُهُ يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ أَمْرَيْنِ:

أحد هما: حصر ما يختص به من الأنواع؛ كالملكيّ، والمدنيّ، وإقصاء ما يُشاركه فيه غيره؛ كمجاز القرآن، فأصله يُردد إلى علم المعاني الذي هو أحد علوم البلاغة الثلاثة.

والآخر: رصد الأصول الجامعة لما تفرق من أنواعه، لتسهيل ضم بعضها إلى بعض؛ كالذي صنعه الناظم في رد خمسة وخمسين نوعاً من أنواع علوم القرآن إلى ستة عقود، كل عقدٍ منها يرجع إلى أصلٍ جامعٍ، وأصله مأخوذٌ عن السيوطي في كتاب «النقاية» كما سيأتي.

والسيوطى أستفاده من كتاب الجلال البلكيني في علوم القرآن، وأسمه: «موقع العلوم في موقع النجوم»، وهذه خصيصة للبلقيني لم يشاركه فيها أحدٌ من المصنفين في علوم القرآن، إذ رد تفاصيل جمله إلى أصول جامعٍ، هي العقود الستة التي وضعَتْ هذِه المنظومة وفقها.

والردد إلى الأصول الجوامع أنسع في تصور العلوم وفهمها، فإذا لوحظ مثلاً من أصول علوم القرآن ما يتعلّق بالزّرول؛ رُدّت إليه أنواع كثيرة، ذكر منه البلكيني ومن تبعه أثني عشر نوعاً، فمعرفة معاقد الأنواع، ورد الفروع إلى أصولها أدعى إلى إحسان فهم هذِه العلوم، ولو أقتدى المصنّفون في علوم القرآن بالبلقيني لا متّاز هذَا العلم عن غيره من العلوم المشاركة له، لكنه بقي مُتجاذبًا بين العلوم الخاصة بالقرآن، والعلوم التي هي أجنبيةً أصلًا عنه، لكن يتعلّق بها القرآن من وجيه ما كما سيأتي بيانه بإذن الله.

والمقصود أن تعلم أن هذِه المنظومة يتعلّق بها علمان:

أحد هما: تفسير القرآن؛ للاحتياج إلى ما ذكر فيها في كشف معانيه، ولو من طرف بعيد، فالأنواع المذكورة هنا منها ما هو شديد اللّصوق بالتفسير، ومنها ما هو ضعيف الصلة به؛ إلا أنَّه يُنفع به في مواضع منه.

والآخر: علوم القرآن، لامتيازها عند المتأخرین بهذَا الاسم، وأنفرادها عن التفسير.

وقد جعل المصنف ما ذكره فيها (بِدَائِيَةً لِّئَنْ بِهِ) - أي بالتفسيـر - (يـحـيـر)، وفي بعض النـسـخ: (هـدـايـة)، وكلاهما صحيح مبنيًّا ومعنـيًّا، فـهيـ بـداـيـةـ يـهـتـديـ بـهـاـ الرـاغـبـ فيـ هـذـاـ الفـنـ، فـلـهـاـ أـسـمـ (الـبـدـايـةـ) باعتـبارـ أـنـهـاـ مـفـتـاحـ منـ مـفـاتـيـحـ هـذـاـ الفـنـ، وـلـهـاـ أـسـمـ (الـهـدـايـةـ) باعتـبارـ ماـ تـشـمـرـهـ وـتـنـتـجـهـ فيـ نـفـسـ الـمـتـعـلـمـ باـهـتـدـائـهـ إـلـىـ ماـ يـحـتـاجـهـ مـنـ هـذـاـ الفـنـ.

وقولـهـ: (يـحـيـرـ)؛ منـ الـحـيـرـةـ؛ وـهـيـ: عـدـمـ الـاـهـتـدـاءـ إـلـىـ الـمـقـصـودـ، وـالـانـقـطـاعـ عـنـ إـدـرـاكـهـ. وأـصـلـهـ: أـنـ يـنـظـرـ الـإـنـسـانـ إـلـىـ شـيـءـ فـيـغـشـاهـ ضـرـوـرـهـ، فـيـصـرـفـ بـصـرـهـ عـنـهـ وـلـاـ يـمـيـزـهـ، فـكـأـنـ الـوـاقـعـ فـيـهـاـ نـظـرـ إـلـىـ شـيـءـ لـهـ هـالـةـ مـنـ ضـرـوـرـ، أـرـادـ أـنـ يـتـبـيـنـهـ فـغـطـىـ هـذـاـ الضـرـوـرـ عـيـنـيـهـ، فـصـرـفـ عـيـنـاهـ عـنـ الضـرـوـرـ غـيرـ مـتـبـيـنـ حـقـيـقـةـ مـاـ نـظـرـ إـلـيـهـ، ثـمـ أـسـتـعـمـلـ فـيـمـاـ يـقـعـ فـيـ الـبـصـائـرـ كـالـأـبـصـارـ، أـيـ مـاـ تـبـصـرـ بـصـيـرـةـ الـمـرـءـ عـنـ إـدـرـاكـهـ وـتـنـقـطـعـ عـنـهـ؛ كـاـنـقـطـاعـ الـبـصـرـ عـنـ تـميـزـ مـطـلـوبـهـ مـاـ رـآـهـ بـعـيـنـهـ.

وـأـصـلـ فعلـهـ: (حـارـ، يـحـارـ)، أـمـاـ (حـارـ، يـحـيـرـ) كـ(بـاعـ، يـبـيـعـ)؛ فـلـاـ تـصـحـ لـغـةـ، وـوـقـعـ فـيـهـ المـصـنـفـ لـضـرـورـةـ النـظـمـ.

ثـمـ ذـكـرـ المـصـنـفـ أـنـهـ أـفـرـدـ هـذـهـ الـأـنـوـاعـ (نـظـمـاـ مـنـ «الـنـقـايـةـ»)، فـهـوـ قـصـدـ إـلـىـ مـتـشـوـرـ فـنـظـمـهـ وـجـعـلـهـ شـعـراـ، وـيـسـمـيـ هـذـاـ فـيـ عـلـمـ الـبـدـيـعـ: عـقـدـاـ.

وـأـصـلـ هـذـاـ الشـرـ هوـ كـتـابـ «الـنـقـايـةـ» الـذـيـ صـنـفـهـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بنـ أـبـيـ بـكـرـ السـيـوطـيـ، وـذـكـرـ فـيـهـ مـخـصـراتـ تـعـلـقـ بـأـرـبـعـةـ عـشـرـ عـلـمـاـ، مـنـهـاـ عـلـمـ التـفـسيـرـ، وـهـوـ الـثـانـيـ مـنـ تـلـكـ الـعـلـومـ.

وـ(الـنـقـايـةـ)ـ بـضمـ الـنـونـ؛ كـالـنـقاـوةــ هـيـ: صـفـوـةـ الشـيـءـ وـخـيـارـهـ.

وـمـنـ الـلـحـنـ الشـائـعـ كـسـرـ الـنـونـ فـيـهـاـ، فـيـقـولـونـ: نـقـايـةـ، وـنـقاـوةـ، وـهـوـ غـلـطـ.

وزاد المُصَنَّف على ما ذكره السُّيوطي أشياءً أجتنبها من شرح السُّيوطي، وأسمه: «إتمام الدّراية لقراء النّقایة»، وهذِه الزيادات لم يعتن بتمييزها عامّة من شرح الكتاب، وهي زيادات ذات تأثيرٍ.

والمقصود: أن تعلم أنَّ هذَا الكتاب أصلُه كلام السُّيوطي عن علم التّفسير الوارد في كتاب «نقاية العلوم» مع زياداتٍ يسيرةٍ من شرحه له، وأسمه: «إتمام الدّراية» كما تقدَّم.



قال المصنف رحمه الله :

عِلْمٌ بِهِ يُبَحِّثُ عَنْ أَحْوَالٍ
كَتَابَنَا مِنْ جِهَةِ الْإِنْزَالِ
وَنَحْوِهِ، بِالْخَمْسِ وَالْخَمْسِينَا
قَدْ حُصِرَتْ أَنْوَاعُهُ يَقِيناً
وَقَدْ حَوَّتْهَا سِتَّةُ عُقُودٍ
وَبَعْدَهَا خَاتَمَةٌ تَعُودُ
وَقَبْلَهَا لَا بُدَّ مِنْ مُقَدَّمةٍ
بَعْضٌ مَا خُصَّ فِيهِ مُعْلِمَةٌ



قال الشارح وفقه الله :

ذكر المصنف رحمه الله في هذه الجملة حقيقة علم التفسير، فقال:

عِلْمٌ بِهِ يُبَحِّثُ عَنْ أَحْوَالٍ
كَتَابَنَا مِنْ جِهَةِ الْإِنْزَالِ
وَنَحْوِهِ.....

ونص كلام السيوطي في «النقایة»: (علم يبحث فيه عن أحوال الكتاب العزيز). أهـ
ولم يذكر (من جهة الإنزال ونحوه)، فهو ما يأخذ من «إنعام الدراءة»، فإنه قال فيه
بعد كلامه المتقدم: (من جهة نزوله، وسنته، وأدائه، وألفاظه، ومعانيه المتعلقة بألفاظه،
ومتعلقة بالأحكام، وغير ذلك). أهـ

فالتفسير وفق هذا الحد المذكور هو: علم يُراد منه أن يبحث عن أحوال تتعلق بالقرآن
الكريم، وهذه الأحوال هي العوارض المذكورة في قوله: (من جهة نزوله، وسنته،
وأدائه...) إلى آخره، فهي باعتبارات مقيّدة، لا تتناول كل ما يمكن أن يستنبط من القرآن
من أنواع العلوم، فالقرآن هو أصل العلم، ومنه تفجّر منه ينابيعه النافعة، ولا يُراد عند

السُّيوطِيُّ ولا غَيْرِه هَذَا الْمَعْنَى، بَل يَقْصُرُونَ عَنِ اتِّهَامِهِمْ عَلَى مَا تَعْلَقَ بِالْقُرْآنِ مِنْ هَذِهِ الْجَهَاتِ الْمُذَكُورَةِ.

وأصل علم التَّفْسِيرِ أَنَّهُ: كَشْفُ معانِي الْقُرْآنِ. ذِكْرُهُ جَمَاعَةٌ؛ مِنْ أَقْدَمِهِمُ الْكَافِيِّيِّيُّ فِي كِتَابِ «الْتَّيسِيرُ فِي قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ».

فِيُرَادُ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ: إِيْضَاحُ معانِي الْقُرْآنِ بِالْكَشْفِ عَنْهَا وَبِيَانِهَا، وَهَذَا الْمَعْنَى الْمُذَكُورُ لِلتَّفْسِيرِ غَيْرِ الْمَعْنَى الْمُذَكُورُ هُنَا.

وَالنِّسْبَةُ الْمُمْكِنَةُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْمُذَكُورَ هُنَا مَمَّا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ، فَهُوَ بِمِنْزِلَةِ الْخَادِمِ لِهِ، وَهَذَا أَسْتَدِعُ تَقِيِّيدَ مَحْذُوفٍ عِنْدِ جَمَاعَةٍ مِنَ الْحُذَاقِ الشَّارِحِينَ هَذِهِ الْمَنظُومَةُ؛ مِنْهُمْ: يَحْيَى بْنُ أَمَانَ الْمَكِّيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُسَاوَى، فِي آخَرِينَ، فَقَدَّرُوا أَنَّ التَّعْرِيفَ الْمُذَكُورُ يَتَعَلَّقُ بِعِلْمِ أَصْوَلِ التَّفْسِيرِ، وَسَمَّوهُ: مَصْطَلِحُ التَّفْسِيرِ، وَهَذَا جَارٍ وَفِي سَنَنِ الْعَرَبِ فِي كَلَامِهِمْ، فَإِنَّهُمْ قَدْ يَحْذِفُونَ الْمَضَافَ، وَيُنْزِلُونَ الْمَضَافَ إِلَيْهِ مِنْزِلَتَهُ، فَأَصْلُ الْكَلَامِ: عِلْمُ أَصْوَلِ التَّفْسِيرِ، وَهَذَا الْحُدُودُ مُطَابِقٌ لِهِ، ثُمَّ حُذِفتَ كُلُّمَةِ (أَصْوَل)، فَصَارَ: عِلْمُ التَّفْسِيرِ، عَلَى إِرَادَةِ الْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرْنَا هُوَ، وَهَذَا هُوَ الْمَتَّجِهُ قَطْعًا، فَإِنَّهُ لَا يُظْنَنُ بِالسُّيوطِيِّ ولا غَيْرِهِ أَنَّهُمْ أَرَادُوا مِنْ هَذَا الْحُدُودِ عِلْمَ التَّفْسِيرِ الَّذِي صَنَفَ فِيهِ هُوَ تَصَانِيفًا عَدَّةً، فَإِنَّ عِلْمَ التَّفْسِيرِ يَتَعَلَّقُ بِمَعانِي الْقُرْآنِ، وَهَذِهِ الْجَهَاتُ جَهَاتٌ خَارِجَةٌ عَنِ مَعانِي الْقُرْآنِ تَعْلَقُ بِهِ بِوْجَهٍ مَا، قَرُبٌ أَمْ بُعْدٌ.

فَالْمَنَاسِبُ حِينَئِذٍ أَنْ يُقَالُ: إِنَّ الْمُذَكُورَ حَدُّهُ هُنَا هُوَ عِلْمُ أَصْوَلِ التَّفْسِيرِ، الَّذِي سَمَّاهُ مِنْ هَؤُلَاءِ مَصْطَلِحُ التَّفْسِيرِ.

وَتَقْدِيمَ أَنَّ هَذَا الْعِلْمَ صَارَ عِنْدَ الْمُتَّأَخِرِينَ يُسَمَّى عِلْمَ الْقُرْآنِ، وَهَذَا الْعِلْمُ عِنْدَهُمْ كَغَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِلُومِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْقُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ؛ كَعِلْمِ أَصْوَلِ التَّفْسِيرِ، أَوْ قَوَاعِدِ

التفسير، ممّا لم يقع تمييز بعضها عن بعضٍ، فإنَّ آلة النَّاس في مدارك العلوم القرآنية ضعيفةٌ، والاشتغال به على الوجه الأكمل نادرٌ، وهي شكوى ذكرها الزَّركشيُّ وغيره ممَّن تكلَّموا في العلوم، فذكروا أنَّ علم التَّفسير من العلوم التي لم تنضج ولم تحترق، وهذا ظاهرٌ لمن مارس كلام المتكلَّمين في علوم القرآن وأصول التَّفسير وقواعدُه، ورأى عدم إحكامهم تمييز هذة العلوم، ولو أنَّهم قايسوها بصناعة المحدثين لتميَّزت هذة العلوم وصارت بيِّنةً، فإنَّ من الألفاظ الدَّارجة عند المحدثين ثلاثة ألفاظٍ:

أحدُها: مُصطلح الحديث.

وثانيها: أصول الحديث.

وثالثها: علوم الحديث.

فأمَّا اللَّفظ الأوَّل - وهو مُصطلح الحديث - فتقديره عندهم: مُصطلح أهل الحديث؛ أي: القواعد التي اتفقوا عليها.

والثَّاني عندهم هو: قواعد تتعلَّق بعلم الحديث من جهة الرَّاوي والمرويٍّ.

والثالث: أنواعٌ من العلوم تدرج فيها ما سبق وزيادة، فمفردات مُصطلح الحديث هي أنواع علوم الحديث، وقواعدُه هي الجملة المستكثرةُ منه، وإن كانوا يذكرون في ذلك العلم أشياءً ليست قواعدَ، وإنما هي بمنزلة التَّمامات.

ونظير هذَا أنْ يُقال في القرآن الكريم، فيقال: مُصطلح القرآن، على إرادة مُصطلح أهل القرآن؛ أي المستغلين به.

ويُقال: أصول القرآن، باعتبار كونها أصولاً يُتَّفع بها في تفسيره، ولو سُمِّيت: أصول التَّفسير لكان أنساب، فإنَّه أظهرُ في المعنى.

ثمَّ يُقال: علوم القرآن، بمنزلة علوم الحديث.

فإذا حُوذى هَذَا الْعِلْم بِنَظِيرِهِ مِن عِلْمِ الْحَدِيث تَبَيَّنَت عِلْمُ الْقُرْآن، وَأَمْكَنَ الْفَصْلُ بَيْنَهَا حِينَئِذٍ، وَتَحْقِيقُ حَدُودِ تَلْكَ الْعِلْمَوْنَ الْمَعْرِفَة، وَهُوَ كَمَا ذُكِرْتُ سَابِقًا مُضْمَنٌ هَذِهِ الْمَنْظُومَة، فَيَكُونُ أَسْمَاعِ مَنْظُومَة التَّفْسِيرِ عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي ذُكِرْنَاهُ.

ثُمَّ ذُكِرَ الْمُصَنَّفُ رَحْمَةُ اللَّهِ أَنَّ أَنْوَاعَهُ خَمْسَةٌ وَخَمْسُونَ نَوْعًا، هِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي كِلَامِ السُّيوْطِيِّ فِي «النُّقَايَا»، وَأَصْلُهَا مَا خُوذُّ مِنْ كِتَابِ الْبُلْقَيْنِيِّ الْمُتَقْدِمِ، وَهِيَ عِنْدَهُ بِاعتِبَارِ التَّرَاجِمِ أَثْنَانَ وَخَمْسُونَ نَوْعًا، لَكِنَّ السُّيوْطِيَّ فَرَقَ بَعْضَهَا فَصَارَتْ عِدَّهُمْ عِنْدَهُ خَمْسَةٌ وَخَمْسِينَ نَوْعًا، ثُمَّ زَادَ السُّيوْطِيُّ عَلَيْهَا فِي كِتَابِهِ «الْتَّبْهِير»، فَبَلَّغَهَا مائَةً وَنَوْعَيْنِ، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ فَصِنْفٍ كِتَابِ «الْإِتْقَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآن» وَحَرَرَهَا زِيَادَةً، وَضَمَّ أَشْيَاءَ مِنْهَا إِلَى أَشْيَاءَ، فَنَقَصَتْ إِلَى ثَانِيَنِ وَنِيَّقِ.

ثُمَّ زَادَ عَلَيْهَا أَبْنَ عَقِيلَةَ فِي كِتَابِ «الصَّلَةُ وَالْإِحْسَانُ» أَشْيَاءً أُخْرَى، وَهُوَ عِلْمٌ - كَمَا ذُكِرَتْ آنَفًا - يَحْتَاجُ إِلَى مُزِيدٍ عَنْيَاهُ بِهِ فِي تَبَيِّنِ مَوَارِدِهِ وَمَآخِذِهِ وَمَعَانِيهِ وَتَصْفِيَتِهِ مَمَّا خَالَطَهُ مِنْ أَمْوَارٍ دُوْنَتْ عَلَى غَيْرِ عِقِيدةِ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، كَمَا سِيَّأَتِي مَعَنَا قَرِيبًا.

ثُمَّ ذُكِرَ أَنَّ هَذِهِ الْأَنْوَاعَ الْخَمْسَةَ وَالْخَمْسِينَ تَنْتَظِمُ فِي (سِتَّةِ عُقُودٍ)، كُلُّ عِقْدٍ يَجْمِعُ أَنْوَاعًا تَرْجِعُ إِلَى أَصْلٍ وَاحِدٍ، فَتَنْتَظِمُ فِي عِقْدٍ مُحَكَّمٍ.

وَالْعُقُودُ هُنَّا بِمَنْزِلَةِ الْأَبْوَابِ، وَالْأَنْوَاعُ بِمَنْزِلَةِ الْفَصُولِ.

وَأَوَّلُ تَلْكَ الْعُقُودِ: (مَا يَرْجِعُ إِلَى النُّزُولِ).

وَثَانِيَهَا: (مَا يَرْجِعُ إِلَى السَّنَدِ).

وَثَالِثَهَا: (مَا يَرْجِعُ إِلَى الْأَدَاءِ).

وَرَابِعَهَا: (مَا يَرْجِعُ إِلَى الْأَلْفَاظِ).

وَخَامِسَهَا: (مَا يَرْجِعُ إِلَى الْمَعَانِيِّ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَحْكَامِ).

وسادسها: (مَا يَرْجِعُ إِلَى الْمَعَانِي الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَلْفَاظِ).

والأصول الجامعة تلك العقود السّتة هي: النُّزول، والسّند، والأداء، والألفاظ، ومعاني الأحكام، ومعاني الألفاظ.

ورَتَبُ الْمُصَنَّفِ منظومته في ثلاثة أقسامٍ

فالقسم الأوّل: المقدّمة؛ كما قال:

وَقَبْلَهَا لَا بُدَّ مِنْ مُقْدَمَةٍ بِعْضٌ مَا خُصِّصَ فِيهِ مُعْلِمَةٌ

وهذه المقدّمة من زيادات السّيوطي على كتاب البلقيني، وقد ذكر فيها ثمان مسائل كما سيأتي في موضعه.

والقسم الثاني: العقود الجامعة؛ كما قال: (وَقَدْ حَوْثَهَا سِتَّةُ عُقُودٍ).

والقسم الثالث: الخاتمة؛ كما قال: (وَبَعْدَهَا خَاتِمَةٌ تَعُودُ)، وذكر فيها الأسماء والكنى والألقاب، والمبهمات.



قال المصنف رحمه الله :

فَذَاكَ مَا عَلَى مُحَمَّدٍ نَزَلَ
وَالسُّورَةُ الطَّائِفَةُ الْمَرْجَمَةُ
وَالآيَةُ الطَّائِفَةُ الْمَفْصُولَةُ
مِنْهُ عَلَى الْقَوْلِ بِهِ كَ(تَبَّتْ)
بِغَيْرِ لُفْظِ الْعَرَبِيِّ تَحْرُمُ
كَذَاكَ بِالْمَعْنَى وَأَنْ يُفَسَّرَ
وَمِنْهُ الْأَعْجَازُ بِسُورَةِ حَصْلٍ
ثَلَاثُ آيٍ لِأَقْلَى هَا سِمَاءً
مِنْ كَلِمَاتٍ مِنْهُ وَالْمَفْضُولَةُ
وَالْفَاضِلُ الَّذِي مِنْهُ فِيهِ أَتَتِ
قِرَاءَةً وَأَنْ بِهِ يُتَرْجَمُ
بِالرَّأْيِ لَا تَأْوِيلَهُ فَحَرَّرَا



قال الشارح وفقه الله :

ذكر المصنف رحمه الله في هذه الجملة مقدمة منظومته، المراد بها هنا: مقدمة كتاب لا مقدمة علم، فإن المقدمتين المشهورتين عند المصنفين نوعان:

أحدهما: مقدمة كتاب، وهي المسائل التي تذكر بين يدي مقصود ما لارتباطها به.
والآخر: مقدمة علم، وهي المبادئ التي تصور ذلك العلم المتناول المراد الشروع فيه، وهي عشر في القول المشهور، نظمها محمد بن علي الص bian في شرحه على «السلام المنور» في علم المنطق»، فقال:

الحد والموضوع ثم الثمرة	إن مبادئ كل فن عشرة
والاسم الاستمداد حكم الشارع	ونسبة وفضله الواضح
ومن درى الجميع حاز الشرفا	مسائل البعض بالبعض أكتفى

والذُّكر في الجملة من المنظومة يتعلَّق بالمقدمة الأولى لا الثانية، فهي مُقدمة كتابٍ، وهي تحوي - كما قال قبلُ - (**بعض ما خُصصَ فيه**)؛ أي: ما جرى أَسْتَعْمَلُه من ألفاظٍ في هذا العلم.

وبيَّن فيها ثمانٌ مسائلٌ:

المسألة الأولى: تعريف القرآن، في قوله:

فَذَاكَ مَا عَلَى مُحَمَّدٍ نَزَلَ وَمِنْهُ الْأَعْجَازُ بُشِّرَةٌ حَصَلَ

ونصُّ كلام السُّيوطي في «النُّقایة»: (المنَّزَلُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلإعْجَازِ بِسُورَةِ مِنْهُ)، ولم يذكر مُتعلَّقُ المُنْزَلِ بتبيينه مَمَّا دعاه إلى أن يزيد في «إتمام الدُّرَايَة» قوله في أوله: الكلام، فصار حُدُثُه عند السُّيوطي أَنَّه: الكلام المُنْزَلُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلإعْجَازِ بِسُورَةِ مِنْهُ.

وهو مأْخوذٌ عن شيخه الكَافِيجِيِّ، فإِنَّه ذَكَرَ هَذَا فِي كِتَابِه «الْتَّيسِيرِ».

وذكر السُّيوطي في «إتمام الدُّرَايَةِ» أَنَّ بعض المتأخِّرين زاد: (المُتَبَّدِّل بِتَلاوِتِه)، وهَذَا المتأخِّرُ هو زَكَرِيَاً الْأَنْصَارِيُّ فِي كِتَابِ «لُبُّ الْأَصْوَلِ»، وَكَانَ عَصْرِيًّا السُّيوطيُّ، فصار تعريف القرآن مَمَّا ذُكِرَ آنَّفًا أَنَّه: الكلام المُنْزَلُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلإعْجَازِ بِسُورَةِ مِنْهُ، المُتَبَّدِّل بِتَلاوِتِه، فَهُوَ يَجْمِعُ أَرْبَعَةَ أَمْوَرٍ:

أَوَّلُهَا: أَنَّه كَلَامٌ، وَهَذَا يَفْتَقِرُ إِلَى تَقيِيدِه بِوَصْفٍ يُكَشِّفُ عَنِ الْمَعْهُودِ الْمَرَادُ هُنَّا، فَإِنَّهُمْ يَرِيدُونَ كَلَامَ اللَّهِ.

وَثَانِيَهَا: أَنَّه مُنْزَلٌ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَخَرَجَ بِهِ مَا أُنْزَلَ عَلَى غَيْرِهِ؛ كَالْتَّوْرَاةِ الْمُنْزَلَةِ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ الْصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالْإِنْجِيلِ الْمُنْزَلِ عَلَى عِيسَى عَلَيْهِ الْصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وثلاثها: أنَّ إِنْزَالَهُ وَاقِعٌ لِلإِعْجَازِ بِهِ، وَعِنْدِ السُّيوْطِيِّ أَنَّهُ يَكُونُ بِسُورَةٍ؛ لِقَوْلِهِ: (لِإِعْجَازِ بِسُورَةٍ مِنْهُ).

وذكر في «إنعام الدرية» أنَّ قَيْدَ الْإِعْجَازِ زِيدٌ لِلَاِحْتِيَاجِ إِلَيْهِ فِي التَّمِيِّيزِ.

وأصل الإعجاز هو: التَّحْدِي الواقع بالقرآن الكريم؛ كما قال الله تَعَالَى: ﴿قُلْ لِّإِنْ جَعَلَتِ الْإِنْسُونُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨] أي: نصيراً، فتحدَّى الله معاشر الإنس والجنة أن يأتوا بمثل هذا القرآن.

وقال مُتَحَدِّيَاً أَيْضًا في موضعٍ آخر: ﴿فَأَتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ﴾ [هود: ١٣]، وقال في موضعٍ ثالثٍ: ﴿فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]، وهَذَا أَقْلُ ما وَقَعَ مِنَ التَّحْدِيِّ، مَا جَعَلَ السُّيوْطِيَّ وَغَيْرُه يَجْعَلُ مَتَعَلِّقَ التَّحْدِيِّ هُوَ سُورَةٌ كَامِلَةٌ، وَهَذَا الْمَاخِذُ يُنَازِعُهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَلَيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَدِيقِينَ﴾ [الطور: ٣٤]، فتحدَّاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالإِتِيَانِ بِالْحَدِيثِ، وَالْحَدِيثُ: جُمْلَةٌ مِنَ الْقَوْلِ يَتَلَوُ بَعْضُهَا بَعْضًا تُفِيدُ مَعْنَى، وَهَذَا قَدْ يَوْجِدُ فِي الْقُرْآنِ كُلَّهُ، وَقَدْ يَوْجِدُ فِي عَشِيرٍ مِنْ سُورَاتِهِ، وَقَدْ يَوْجِدُ فِي آيَةٍ، وَقَدْ يَوْجِدُ فِي بَعْضِ آيَاتِهِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي آيَةِ الدِّينِ: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وَهَذَا هُوَ فَصْلُ النِّزَاعِ فِيهَا يَقْعُدُ بِالْإِعْجَازِ، فَإِنَّ مَنْ جَعَلَهُ مُنْتَهِيًّا إِلَى حَدٍّ عَيْنِهِ بِالْقُرْآنِ أَوْ بِعَشْرِ سُورٍ أَوْ بِسُورَةٍ؛ مَحْجُوحٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَدِيقِينَ﴾ [الطور: ٣٤]، وَأَسْمَ الْحَدِيثِ هُوَ: جُمْلَةُ الْقَوْلِ الَّتِي يَتَلَوُ بَعْضُهَا بَعْضًا مَمَّا يُفِيدُ مَعْنَى، وَهَذَا يَكُونُ فِي آيَةٍ؛ بَلْ يَكُونُ فِي بَعْضِ آيَاتِهِ.

فَقَدْ تَوَجَّدُ آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ لَا يَقْعُدُ فِيهَا مَعْنَى التَّحْدِيِّ، وَقَدْ تَتَعَاقِبُ آيَاتٌ بَلْ ثَلَاثٌ لَا يَوْجِدُ فِيهَا مَعْنَى التَّحْدِيِّ، فَتَارَةً يَكُونُ مَوْجُودًا فِي سُورَةٍ بِتَمَامِهَا، وَتَارَةً يَكُونُ مَوْجُودًا فِي

بعض آياتٍ متاليةٍ، وتارةً يوجد في آيةٍ، وتارةً يوجد في بعض آياتٍ، فالتقدير الذي ذكره السيوطي وغيره لا يسلم لهم على الوجه الذي بيّناه.

وبقي من تتمة البيان أنَّ تسمية هَذَا التَّحْدِي بالإعجاز أجنبيَّةٌ عن القرآن والسُّنَّة، وأصله من كلام المعتزلة، ثمَّ راج في تصانيف المصنَّفين في الاعتقاد وعلوم القرآن من أهل السُّنَّة، وهو مبنيٌّ على أصلهم في خوارق العادات التي أظهرت بها نبوة الأنبياء، والكلام على إعجاز القرآن ممَّا يطول به المقام، لَكِنْ يكفي في هَذَا الموضع أن تعرفَ أنَّ مأخذَه عندَهُم في تعريف القرآن هو وجود التَّحْدِي فيه.

ورابعها: أَنَّهُ مُتَبَعَّدٌ بتلاوته؛ لإخراج المنسوخ منه ممَّا كان يُتلَى ثُمَّ رُفع وصار منسوخًا. ووقوع النَّسخ لا يُخرج الآية المنسوخة عن قرآنِّيتها، فهي من القرآن، لَكِنْ حُكمَ عليه بالنسخ، فهذا القيد فيه ما فيه؛ لأنَّ مُجَرَّدَ النَّسخ لا يخرج به ما كان من القرآن عن أسم القرآن، فيبقى قرآنًا، لَكِنْ يخرج عن جملةٍ من أحكامه المتعلقة به.

والمحظوظ أنَّ القرآن هو: كلامُ الله المُنْزَلُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةً عَلَى صدقِ نبوَّته، وهَذَا التَّعْرِيفُ تُرَكُ فيه مِن سابقه: الإعجاز، والتَّبعُد بالتلاؤة. فأمَّا التَّبعُد بالتلاؤة فترك لما تقدَّمَ.

وأمَّا الإعجاز فترك موافقةً للوارد في الحديث النَّبويِّ في «الصَّحِيحَيْنِ» أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبَيٌّ إِلَّا أُوتِيَ مَا عَلَى مِثْلِهِ أَمْنَ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْهُ وَحْيًا أَوْ حَاجَةً إِلَيْهِ، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فهذا هو مقصد إِنزال القرآن: أَنَّهُ آيَةٌ صدقَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ويشهد بصحة هَذَا المعنى ما جاء في حديث البراء عند أبي داود، إذا ذكر الميَّت في قبره عند سؤاله عَمَّنْ بُعِثَ فِينَا أَنَّهُ مُحَمَّدٌ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيُقالُ لهُ: مَا عِلْمُكَ؟

فيقول: قرأتُ كِتابَ اللهِ، فآمنتُ بِهِ وَصَدَقْتُ، فهو أبلغُ آيَةٍ على صدق نبُوَّتهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فالتعريفُ الَّذِي ذكرناهُ هو الجاري على أصول المندول الوارد في خطاب الشرع، ولا يفتقر إلى القيود الَّتي ذكرها أولئك؛ لأنَّ دراجتها تارةً فيما ذكرناهُ، أو لعدم الاحتياج إليها أصلًا كما سبق بيانه.

والمسألة الثانية: تعريف السُّورة؛ كما قال:

وَالسُّورَةُ الطَّائِفَةُ الْمَرْجَمَةُ ۖ ثَلَاثُ آيٍ لَا يَقْلِلُهَا سَمَاءٌ

وعبارة السُّيوطي في «النُّقايَة»: (الطائفة المترجمة توقيفًا)؛ أي: الَّتي جُعل لها أسمٌ بتوصيفِ من الرَّسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو مأخوذ أيضًا عن شيخِ الكافيجي في «التيسير».

فالسُّورة وفق ما ذكره السُّيوطي تجمع معنيين:

أحدُهما: أنها طائفةٌ من القرآن؛ أي: جملةٌ منه.

والآخر: أنها تختصُ باسمٍ جُعل لها توقيفًا.

والختار أنَّ السُّورة هي: آياتٌ من القرآن ذات فاتحةٍ وخاتمةٍ، لها أسمٌ خاصٌّ بتوصيفِ من النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا يجمع ثلاثة أمورٍ:

أحدُها: أنها آياتٌ من القرآن، فكلُّ سورٍ مؤلفٌ من آياتٍ.

وثانيها: أنها ذات فاتحةٍ وخاتمةٍ؛ أي: لها مُبتدأ يكون أولاً، ولها مُنتهٍ يكون آخرها،

ويُسمَّى المُنتهٍ: غاية السُّورة. ذكره الكافيجي في كتاب «التيسير».

وثالثها: أنَّ لها أسمًا خاصًا بتوصيفِ من النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقوله: (ثَلَاثٌ آيٌ لِأَقْلَلَهَا سَمَةً)، أي: علامٌ، فأقصر سورةٍ في القرآن ذات ثلاث آيات، وهي سورة الكوثر، وهذا على مذهب من لم يعدّ البسمة، وبعدها تكون أربع آياتٍ، وهي أقصر السُّور القرآنية.

والمسألة الثالثة: تعريف الآية، وهو المذكور في قوله:

وَالْآيَةُ الطَّائِفَةُ الْمَفْصُولَةُ مِنْ كَلِمَاتٍ مِنْهُ

وعبارة السُّيوطي: (طائفٌ من كلماتِ القرآن مُتميّزٌ بفصلٍ)، وهذا يجمع أمرين: أحدهما: أنَّ الآية مُركبةٌ من كلماتٍ.

والآخر: أنَّها متميّزةٌ بفصلٍ، وهو آخر الآية، ويُقال له: الفاصلة. ذكره السُّيوطي في «إتمام الدّراية»، وهو في كلام شيخه الكافيجي في «التيسيير».

والمحظى أنَّ الآية القرآنية هي: جملةٌ من السُّورة القرآنية ذات مبدأ وقطعٍ.

وهذا يجمع أمرين:

أحدهما: أنَّ الآية تُعدُّ قطعةٌ من السُّورة القرآنية، فكُلُّ سورةٍ ذات آياتٍ.

والآخر: أنَّ الآية يكون لها مبدأً هو أوَّلُها، وقطعٌ هو آخرها.

والفرق بين المقطع والفاصلة: أنَّ المقطع الكلمة الأخيرة، والفاصلة الحرفُ الأخير،

فمثلاً: قوله تعالى: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الحديد]، مقطع هذِهِ الآية هو الكلمة (الحكيم)، وفاصلة هذِهِ الآية هو حرف (الميم).

والمسألة الرابعة: تفاصيل القرآن، وهي المذكورة في قوله:

..... وَالْمَفْضُولَةُ

..... مِنْهُ عَلَى الْقَوْلِ بِهِ كَ(تَبَّتِ) وَالْفَاضِلُ الَّذِي مِنْهُ فِيهِ أَتَتِ

وقوله: (الَّذِي)؛ لغةٌ في (الَّذِي)، مناسبةٌ للوزن.

وقد ذكر الناظم اختلاف أهل العلم؛ لقوله: (عَلَى الْقَوْلِ بِهِ)، فأهل العلم مختلفون في وقوع التفاضل في القرآن الكريم تكون بعضه أفضل من بعضٍ.

والصحيح وقوع ذلِك، وهو المعروف عن أهل السنة، وبه جزم جماعةٌ منهم: إسحاق بن راهويه، وأبو حاتم ابن حبان، وأبو بكر ابن العربي، وأبن تيمية الحفيد، وهذا هو المواقف للأدلة المنسولة، ومنها في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]، فهذا الآية نصٌ في القرآن أنه يتفضل.

ومنه الوارد في الأحاديث النبوية؛ كحديث أبي سعيدٍ ابن المعلى عند البخاري: أنَّ الفاتحة أعظم سورٍ في القرآن، وحديث أبي بن كعبٍ عند مسلم: أنَّ آية الكرسي أعظم آية في القرآن.

والقائلون بتفاضله مختلفون في مورد التفاضل على قولين:

أحدهما: أنَّ التفاضل يتعلَّق بثواب القراءة، وأنْختاره جماعةٌ منهم ابن حبان.

والآخر: أنَّ التفاضل يتعلَّق بمعاني الآيات، وأنْختاره جماعةٌ منهم ابن تيمية الحفيد.

والقول الثاني أقوى من الأول؛ لأنَّ التفضيل فيه عائدٌ إلى أمرٍ يتعلَّق بالقرآن نفسه، وهو المعنى، وأماماً الأول فيتعلق بأمرٍ خارج عنه، وهو قراءة القارئ.

وقد ذهب السيوطي في «إتمام الدراء» إلى أنَّ مأخذ المفاضلة هو كون الكلام في الله أو في غيره، فما كان منه من كلام الله في الله فهو الفاضل، وما كان منه من كلام الله في غيره فهو المفضول، وهو تابعٌ في ذلك أبا محمد بن عبد السلام قبله، وله نوعٌ تعلُّقٌ بما ذكرناه من كون التفاضل يرجع إلى المعاني؛ لكن يُشكّل عليه أن تكون السورة أو الآية المحكوم بالتفاضل بينهما كلاهما من كلام الله عن الله؛ كآخر سورة الحشر مع آية الكرسي، فإنَّها جميعاً تتعلَّق بكلام الله عن الله، والمحروم به أنَّ آية الكرسي أعظم من الآيات المذكورة

في سورة الحشر، مع كونها جمِيعاً ترجع إلى كلام الله عن الله، فلا يطرد ما ذكره أبو محمد أَبْنَ عَبْدَ السَّلَامَ، ثُمَّ تقلَّدَهُ عَنْهُ السُّيُوْطِيُّ، وَالْمُعْتَدُّ بِهِ هُوَ مَلاَحِظَةُ الْمَعْانِي الَّتِي تَعْلَقُ بِهَا السُّورَ أَوِ الْآيَاتِ الْمَرَادُ الْحُكْمُ بِالْتَّفَاضِلِ بَيْنَهَا.

وَمَمَّا يُنْبِئُ إِلَيْهِ أَنَّ تَفْضِيلَ شَيْءٍ مِّنَ الْقُرْآنِ لَا يَعْنِي أَنْتِقَاصَ غَيْرِهِ، فَكُلُّاهُمَا فَاضِلٌ، فَهُمَا مُشْتَرِكَانِ فِي الْفَضْلِ، مُفْتَرِقَانِ فِي الْأَفْضَلِيَّةِ، وَلَا نَقْصٌ بِوْجَهٍ فِي شَيْءٍ مِّنْهُمَا.

وَذَهَبَ السُّيُوْطِيُّ فِي «إِتَّامِ الدِّرَاءِ» إِلَى أَنَّ الْقُرْآنَ مِنْهُ أَفْضَلُ، وَفَاضِلٌ، وَمَفْضُولٌ.

وَهَذَا قَوْلُ حَسْنٍ يُرْجَعُ عِنْدَ التَّتَّمِيزِ إِلَى القِولِ بِالْتَّفَاضِلِ مَعَ اخْتِلَافِ مَرَابِّهِ، فَإِنَّهُ يُقْدَرُ الْفَاضِلُ وَالْمَفْضُولُ بَيْنَ جُمْلَتَيْنِ مِنْهُمَا، وَيُقْدَرُ التَّرْتِيبُ الْثَّلَاثِيُّ الَّذِي ذُكِرَ بَيْنَ جُمْلَتَيْنِ ثَلَاثَتِهِ مِنْهُ، بَأْنَ يَكُونُ أَحَدُهَا أَفْضَلُ، وَالثَّانِي فَاضِلٌ، وَالثَّالِثُ مَفْضُولٌ.

وَالْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِالْعِجْمَيَّةِ، وَهِيَ الْمَذَكُورَةُ فِي قَوْلِهِ:

بِغَيْرِ لَفْظِ الْعَرَبِيِّ تَحْرُمُ قِرَاءَةُ.....

وَالْعِجْمَيَّةُ: أَسْمُ لِكُلِّ لُغَةٍ سَوْيِ الْعَرَبِيَّةِ، فَأَصْلُ الْإِعْجَامِ: عَدْمُ الْإِفْهَامِ، وَمِنْهُ قِيلُ فِي الْبَهِيمَةِ: بِهِيمَةُ عَجَمٌ.

وَعَلَّلَ السُّيُوْطِيُّ التَّحْرِيمَ بِقِولِهِ فِي «إِتَّامِ الدِّرَاءِ»: (لَأَنَّهُ يُذَهِّبُ إِعْجَازَ الْقُرْآنِ الَّذِي أُنْزِلَ لَهُ). أَهُ

وَأَقْوَى حُجَّةً قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُرَءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عَوْجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقَوْنَ ﴾ [الْزُّمُرُ]، فَإِنَّهُ خَلُصَ مِنَ الْعَوْجِ لَمَّا كَانَ عَرَبِيًّا، فَعُلِمَ أَنَّهُ إِذَا جُعِلَ بِغَيْرِ لُغَةِ الْعَرَبِ فَإِنَّهُ يَكُونُ ذَا عَوْجٍ وَالْمَرَادُ مِنْ قِرَاءَتِهِ بِالْعِجْمَيَّةِ: قِرَاءَتُهُ بِالْأَفْاظِ مِرَادِفَةٍ مِنْ لُغَةٍ أُخْرَى، وَهَذَا مَتَصُوْرٌ ذَهَنًا مَفْقُودٌ حَقْيَةً.

فإنه يتعدّر أن يوجد في اللغات المختلفة ما يكون مرادًّا للفظ العربي بالمعنى الذي جعل له.

والمسألة السادسة: ترجمة القرآن، وهي المذكورة في قوله: (وَأَنْ يُهِنَّ تَرْجِمُ)، وهي من زيادات الناظم على أصله، وأخذها من «إنعام الدراء» - وهو شرح السيوطي كما تقدّم. والترجمة في عُرفهم هي: تفسير لغة بلغة أخرى.

وإليه أشار بعضُهم بقوله:

وَمَنْ يُفَسِّرْ لِغَةً بِلِغَةٍ مُتَرْجِمٌ عِنْدَ أَهِيلِ الْلُّغَةِ

وترجمة القرآن نوعان:

أحدُهما: الترجمة اللفظية، وتسماً الترجمة الحرفية، وهي الألفاظ المرادفة للألفاظه من لغة أخرى، وهذا كما تقدّم متنع عند المحققين، وإذا أريد به القراءة حرم قطعاً، وإذا أريد به التفسير فهو غير ممكن.

والآخر: الترجمة المعنوية، وهي المستملة على بيان معاني ألفاظ القرآن بلغة أخرى، وهي جائزة في الأرجح من متأهل.

والمسألة السابعة: قراءة القرآن بالمعنى، وهي المذكورة في قوله: (كَذَاكَ بِالْمَعْنَى)؛ أي: وتحرم قراءته بالمعنى.

وقراءة القرآن بالمعنى هي: قراءته بالنقص أو المرادف^(۱).

(۱) كلَّ الَّذِينَ تكلَّموا في علوم القرآن لم يأنوا به؛ لأنَّ النَّاسَ صاروا في العلوم مقطوعين بعضها عن بعض، وهذا مستفاد مما ذكره ابن حجر في «نخبة الفِكَر» لما ذكر رواية الحديث بالمعنى حيث قال: (روايته بالنقص والمرادف)، فتصير قراءة القرآن بالمعنى هي قراءته بالنقص أو المرادف، وفي هذا يصدق قول الزبيدي في «الأفية السَّنَد»:

فَإِنَّ أَنْوَاعَ الْعَالَمِ مَمْتَحَنَتْ بَعْضٌ مُرْتَبَطٌ بَعْضٌ بَشْرَطٌ

فقراءته بالنقض كأن يصلي أحدٌ ويقرأ الفاتحة ثم يقول: ﴿هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ . ومنه تعلم حكم الرُّكوع في أثناء الآية، فالأصل ألا يركع في أثناء الآية، بل لا بد أن يُتمها؛ لأنَّ هَذَا يرجع إلى قراءة القرآن بالمعنى؛ وإن زعمت أنَّ المعنى تامٌ، فالله أعلم بكلامه سبحانه، وقد جعل الفاصلة عند الموضع المعروف بالأية، فلا يجوز فعله.

وكذا لِكَ مثله قراءة الآية بالمرادف؛ كأنْ يقرأ ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ﴾ : (نَزَّهَ اللَّهَ) (١). وعلَّ السُّيوطِيُّ تحرير القراءة بالمعنى فقال: (لفوات الإعجاز المقصود من القرآن). أهـ

= أي: أنَّ العلوم الإسلامية مُتدخلة وبعضها آخذ برقاب بعضٍ، وكل علمٍ منها يُنتفع به في غيره، ففي النحو أصولٍ وقواعدٍ يُنتفع بها في الفقه، وفي الحديث أبوابٍ يُنتفع بها في التفسير، وفي التفسير أبوابٍ يُنتفع بها في أصول الفقه، وهلمَّ جرًّا، فلا تكمل آلَة العلم إلَّا برِدَ هَذِه العلوم بعضها إلى بعضٍ، وهذا ممكِنٌ غير عسيرٍ، بأن يحرص الطالب في مبتدأ طلبه على إتقان مختصرٍ معتمدٍ في كُلٍّ فنٌ يتعلَّق بالعلم.

وأمَّا بلوغ الغاية في كُلٍّ نوعٍ من هَذِه العلوم فهَذَا لا يكون إلَّا للواحد بعد الواحد في أمَّةٍ مُستكثرةٍ من الخلق، لِكِنَّ الخلل الواقعاليوم أن تجد من يشتغل بالتأفسير وهو أجنبٍ عن أصول الفقه وقواعدِه، بل الفقه نفسه، وتجدُ آخر يشتغل بالفقه ولم يشمَّ رائحة الحديث، ولا مصطلحه، ولم في ذلِكَ مضحكاتٍ مبكياتٍ، وأنت إذا خالطت العلوم عرفت أنَّ بعضها يُفيد في بعضٍ، ومنه هَذَا الموضع الذي فيه بيان معنى ما يذكرونَه في قراءة القرآن بالمعنى، أنه قراءته بالنقض أو المرادف.

(١) والتحقيق أنَّ المرادف في كلام العرب غير موجودٍ، ولا بد أن يكون في الكلمة العربية من المعنى ما ليس فيما يقارِبها، لا تجدُ كلمةً عربيةً بمعنى الأخرى من كُلٍّ وجهٍ، ولذلِكَ مثلًا قال بعض حُذاق أهل العربية: والعبادة والخضوع والذُّلُّ متقاربةٌ، ولم يقل: مترادفةٌ، وذكر أبو هلالٍ العسكريُّ في كتاب «الفرق» الفرق بين الخضوع والذُّلُّ بما يجعل أحدهما مُباينًا للأخر، وعلى هَذَا فقسٌ في سائر الكلام العربيٍّ، وهذا هو حقيقة فقه اللغة الذي من أحاط به علمًا أحاط بمعاني القرآن والسُّنة، وهو من أحوجِ العلوم التي يحتاجها من يُعاني العلم الشرعيَّ، فإنه لا غُنية له عن متن اللغة وفقه كلام العرب.

أي أنه لو قدرت قراءته بالنَّقص أو المرادف فإنه يفوت ما جُعل فيه من الإعجاز، وهو التَّحدي كما تقدم.

والمسألة الثامنة: تفسير القرآن (**بِالرَّأْيِ لَا تَأْوِيلُهُ**)، فيحرم الأوَّل دون الثاني، فالتفسيـر بالرأـي حرامٌ، وأمـا تـأوـيل القرـآن فـغـير حـرامـ.

وفرق السـيوـطيـ بيـنـهـماـ فيـ «ـإـتـامـ الدـرـايـةـ»ـ بـأـنـ التـفـسيـرـ هوـ الشـهـادـةـ عـلـىـ اللهـ وـالـقـطـعـ بـإـرـادـةـ الـمعـنـىـ،ـ وـأـمـاـ التـأـوـيلـ فـتـرجـيـحـ أـحـدـ الـمحـتمـلـاتـ دـوـنـ آـخـرـ.

وهـذـاـ أـصـطـلاـحـ خـاصـ بـهـ،ـ فـإـنـ التـفـسيـرـ وـالـتـأـوـيلـ يـطـلـقـانـ عـلـىـ معـانـ تـقـارـبـ تـارـةـ،ـ وـتـغـاـيـرـ تـارـةـ أـخـرىـ.

فـهـاـ ذـكـرـهـ مـنـ الـحـكـمـ مـُتـعـذـرـ فيـ عـدـمـ تـحـقـقـ ماـ أـدـعـاهـ مـنـ الـمـعـنـىـ،ـ فـالـتـفـسيـرـ يـطـلـقـ بـمـعـنـىـ كـشـفـ مـعـانـيـ الـقـرـآنـ،ـ وـالـتـأـوـيلـ تـارـةـ يـكـونـ بـهـذـاـ الـمـعـنـىـ،ـ وـمـنـهـ سـمـىـ أـبـنـ جـرـيرـ كتابـهـ:ـ «ـجـامـعـ الـبـيـانـ فـيـ تـأـوـيلـ آـيـ الـقـرـآنـ»ـ؛ـ أـيـ:ـ فـيـ بـيـانـ مـعـانـيـهـ.

وـتـارـةـ يـطـلـقـ التـفـسيـرـ بـمـعـنـىـ،ـ وـالـتـأـوـيلـ بـمـعـنـىـ آـخـرـ،ـ عـلـىـ مـاـ هـوـ مـبـيـنـ فـيـ الـمـطـوـلـاتـ.

والتفسيـرـ بالـرأـيـ عندـهـمـ هوـ:ـ التـفـسيـرـ الـذـيـ يـقـالـ بـالـاسـتـنبـاطـ وـالـاسـتـدـلـالـ.

وـهـوـ نـوـعـانـ:

أـحـدـهـماـ:ـ تـفـسيـرـ مـحـمـودـ،ـ وـهـوـ مـاـ أـحـتمـلـهـ الـلـفـظـ وـدـلـلـ عـلـيـهـ الدـلـيلـ.

وـالـآـخـرـ:ـ تـفـسيـرـ مـذـمـومـ،ـ وـهـوـ مـاـ لـمـ يـحـتمـلـهـ الـلـفـظـ،ـ وـلـاـ دـلـلـ عـلـيـهـ الدـلـيلـ.

فـهـاـ كـانـ مـنـ الـأـوـلـ فـجـائـزـ وـاقـعـ مـنـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـينـ وـأـتـبـاعـهـمـ،ـ وـأـمـاـ مـاـ كـانـ مـنـ الـثـانـيـ

فـإـنـهـ مـحـرـمـ،ـ وـهـوـ مـنـ جـمـلةـ القـولـ عـلـىـ اللهـ بـغـيرـ عـلـمـ⁽¹⁾

(1) هنا تمام المجلس الأوَّل، وكان ذَلِكَ ليلة الخميس الخامس عشر من شهر جمادى الأولى، سنة تسع وثلاثين بعد الأربعين والألف.